

شرح صحيح مسلم (648) "إثم من سن القتل ، ما أول ما يقضي بين الناس يوم القيمة " للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحابه فمن ذهب دعوته واهتدى بهديه واستن بسنته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب القسامه من صحيحه تحت باب بيان اثم من سن القتل قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير - [00:00:29](#)

واللacz لابن ابي شيبة. قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن عن عبدالله وهو ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:47](#)

لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل الكفل النصيب اه قال الشارح النووي هذا الحديث من قواعد الاسلام وهو ان كل مبتدع مبتدع كل من ابتدع شيئا من الشر - [00:01:05](#)

كان عليه مسل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله الى يوم القيمة ومثله من ابتدع شيء من الخير كان له مثل اجر من يعمل به الى يوم القيمة - [00:01:41](#)

هو موافق للحديث الصحيح من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة والحديث الصحيح من دل على خير فله مسل اجر فاعله وللحاديis الصحيح ما من داع يدعو الى هدى ومن داع يدعو الى ضلاله مختصر يعني - [00:01:58](#)

قال باب تحت باب المجازاة بالدماء في الآخرة وانها اول ما يقضي فيه بين الناس يوم القيمة حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم ومحمد بن عبدالله بن نمير - [00:02:18](#)

جميعا وكيعا الاعمش ها هو حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان ووكيعا الله مشعن ابي وايل اسمه شقيق ابن سلمة عن عبدالله وابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:38](#)

اول ما يقضي بين الناس يوم القيمة في الدماء في بعض الروايات يحكم بين الناس يوم القيمة في الدماء يحكم بين الناس كيف ذلك وبين كيف الجمع وبين ذلك وبين حديث - [00:03:04](#)

اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيمة الصلاة اقول هذا باب وهذا باب العبادات التي بينك وبين الله اول شيء فيها الصلاة بعد التوحيد والحقوق التي بين الناس وبعدهم اول ما يقضى فيها في الدماء ليس بالماليات ولا الاعراض انما الدماء - [00:03:27](#)

هذا في حال سلامه الخبرين والله اعلم في الرواية السابقة لا تقتل نفس زلما الا ان كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه كان اول من سن القتل في رواية لانه يسن القتل وليحرر ايهم اصح لسان القتل اصح القتل اصح - [00:03:51](#)

او اول من سن القتل اصح والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:04:13](#)